|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19) شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 4 للوثيقة 28-A |
|  | 27 سبتمبر 2019 |
|  | الأصل: بالصينية |
|  | |
| جمهورية الصين الشعبية | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | |
|  | |
| بند جدول الأعمال 4.1 | |

4.1 النظر في نتائج الدراسات طبقاً للقرار **557 (WRC‑15)**، واستعراض القيود المذكورة في الملحق 7 من التذييل **30 (Rev.WRC‑15)** وتنقيحها إن استدعى الأمر، مع ضمان حماية التخصيصات الواردة في الخطة والقائمة وتطور الخدمة الإذاعية الساتلية (BSS) مستقبلاً ضمن الخطة والقائمة والشبكات القائمة والمخططة للخدمة الثابتة الساتلية (FSS)، وعدم فرض قيود إضافية عليها؛

مقدمة

تعرض هذه الوثيقة مقترحات الصين بشأن البند 4.1 من جدول الأعمال. وفي تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019، تم تحديد أسلوبين للوفاء بهذا البند من جدول أعمال.

المقترحات

تؤيد الصين الأسلوب B الوارد في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر، وتؤيد دراسات قطاع الاتصالات الراديوية التي ستجري في هذا الصدد. وترى الصين أن أي مراجعة محتملة على الحدود المذكورة في الملحق 7 بالتذييل 30 (Rev.WRC-15) للوائح الراديو بموجب القرار **557 (WRC-15)** *ينبغي ألا تؤثر سلباً على الاستعمال الحالي والمستقبلي للخدمة الثابتة الساتلية/الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاق التردد* 12,7-11,7 GHz *في الإقليم* 3*.*

التذييـل 30 (REV.WRC-15)[[1]](#footnote-1)\*

الأحكام بشأن جميع الخدمات والخطتان والقائمة المصاحبة لها[[2]](#footnote-2)1 بشأن الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاقات الترددات GHz 12,2-11,7 (في الإقليم 3) وGHz 12,5-11,7  
(في الإقليم 1) وGHz 12,7-12,2 (في الإقليم 2)(WRC-03)

MOD CHN/28A4/1#49974

الملحق 7 (REV.WRC-03)

قيود تنطبق على المواقع المدارية[[3]](#footnote-3)YY ADD، [[4]](#footnote-4)ZZ ADD

MOD CHN/28A4/2#49975

(1 لا يجوز لأي ساتل إذاعي يخدم منطقة من الإقليم 1 مستخدماً تردداً ضمن النطاق 12,2-11,7 GHz، أن يشغل موقعاً مدارياً اسمياً يقع إلى الشرق أبعد من °146 شرقاً.

الأسباب: لن يكون هناك تأثير سلبي على الاستعمال الحالي والمستقبلي للخدمة الثابتة الساتلية/الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاق التردد 12,7-11,7 GHz في الإقليم 3.

MOD CHN/28A4/3#49976

(2 لا يجوز لأي ساتل إذاعي يخدم منطقة من الإقليم 2 تحتاج موقعاً مدارياً مختلفاً عن الموقع المضمن في خطة الإقليم 2 ويستعمل تردداً في النطاق GHz 12,7-12,2، أن يشغل موقعاً مدارياً اسمياً يقع

إلى الغرب بأكثر من °175,2 غرباً.

على أنه يسمح بالتعديلات الضرورية لحل عدم التلاؤم المحتمل عند إدخال الخطة الخاصة بوصلات التغذية في الإقليمين 1 و3 ضمن لوائح الراديو.

الأسباب: لن يكون هناك تأثير سلبي على الاستعمال الحالي والمستقبلي للخدمة الثابتة الساتلية/الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاق التردد 12,7-11,7 GHz في الإقليم 3.

SUP CHN/28A4/4#49977

(3 ترمي القيود التالية الخاصة بالموقع المداري وبالقدرة المشعة المكافئة المتناحية (e.i.r.p.) إلى الحفاظ على نفاذ الخدمة الثابتة الساتلية في الإقليم 2 ضمن النطاق 12,2-11,7 GHz إلى مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض. ففي القوس المدارية المحصورة بين °37,2 غرباً و°10 شرقاً من مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض، يجب أن يقع الموقع المداري المصاحب لأي تخصيص مقترح جديد أو معدل في قائمة الاستخدامات الإضافية للإقليمين 1 و3 في أي واحد من أجزاء القوس المدارية المبينة في الجدول 1. ويجب ألا تتجاوز القدرة e.i.r.p. لهذه التخصيصات القيمة dBW 56، ما عدا في المواقع المبينة في الجدول 2.

الأسباب: لن يكون هناك تأثير سلبي على الاستعمال الحالي والمستقبلي للخدمة الثابتة الساتلية/الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاق التردد 12,7-11,7 GHz في الإقليم 3.

SUP CHN/28A4/5#49978

الجدول 1

الأجزاء التي يمكن استخدامها من القوس المدارية المحصورة بين °37,2 غرباً و°10 شرقاً   
للتخصيصات الجديدة أو المعدلة في خطة وقائمة الإقليمين 1 و3

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الموقع المداري** | °37,2 غرباً إلى  °36 غرباً | °33,5 غرباً إلى  °32,5 غرباً | °30 غرباً إلى  °29 غرباً | °26 غرباً إلى °24 غرباً | °20 غرباً إلى  °18 غرباً | °14 غرباً إلى  °12 غرباً | °8 غرباً إلى  °6 غرباً | °4 غرباً1 | °2 غرباً إلى  °0 | °4 شرقاً إلى  °6 شرقاً | °9  شرقاً1 |
| 1 يجب ألا تتجاوز التخصيصات المقترحة الجديدة أو المعدلة الواردة في القائمة والمصاحبة لهذا الموقع المداري حد كثافة تدفق القدرة البالغ dB(W/(m2 · 27 MHz)) 138− في أي نقطة من الإقليم 2. | | | | | | | | | | | |

الأسباب: لن يكون هناك تأثير سلبي على الاستعمال الحالي والمستقبلي للخدمة الثابتة الساتلية/الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاق التردد 12,7-11,7 GHz في الإقليم 3.

SUP CHN/28A4/6#49979

الجدول 2

المواقع الاسمية على القوس المدارية المحصورة بين °37,2 غرباً و°10 شرقاً   
التي يمكن للقدرة e.i.r.p. أن تتجاوز فيها الحد dBW 56

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الموقع المداري** | °37 غرباً °0,2± | °33,5 غرباً | °30 غرباً | °25 غرباً °0,2± | °19 غرباً °0,2± | °13 غرباً °0,2± | °7 غرباً °0,2± | °4غرباً1 | °1غرباً °0,2± | °5شرقاً °0,2± | °9شرقاً1 |
| 1 يجب ألا تتجاوز التخصيصات المقترحة الجديدة أو المعدلة الواردة في القائمة والمصاحبة لهذا الموقع المداري حد كثافة تدفق القدرة البالغ dB(W/(m2 · 27 MHz)) 138− في أي نقطة من الإقليم 2. | | | | | | | | | | | |

الأسباب: لن يكون هناك تأثير سلبي على الاستعمال الحالي والمستقبلي للخدمة الثابتة الساتلية/الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاق التردد 12,7-11,7 GHz في الإقليم 3.

NOC CHN/28A4/7#49980

B لقد وضعت خطة الإقليم 2 على أساس تجميع المحطات الفضائية عند مواقع مدارية اسمية تقع ما بين °0,2± من مركز حشد من السواتل. وتستطيع الإدارات أن تضع السواتل التي تنتمي إلى حشد ما عند أي موقع مداري يقع داخل هذا الحشد، شريطة أن تحصل على موافقة الإدارات التي لها تخصيصات لمحطات فضائية في الحشد نفسه. (انظر الفقرة 1.13.4 من الملحق 3 بالتذييل (.30A

الأسباب: لن يكون هناك تأثير سلبي على الاستعمال الحالي والمستقبلي للخدمة الثابتة الساتلية/الخدمة الإذاعية الساتلية في نطاق التردد 12,7-11,7 GHz في الإقليم 3.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* يجب أن تفهم العبارة "تخصيص تردد لمحطة فضائية"، حيثما وردت في هذا التذييل، على أنها إحالة إلى تخصيص تردد ما مصاحب لموقع مداري معيّن. انظر الملحق 7 أيضاً بشأن القيود المطبقة على المواقع المدارية.(WRC-2000)      [↑](#footnote-ref-1)
2. 1 قائمة الاستخدامات الإضافية للإقليمين 1 و3 ملحقة بالسجل الأساسي الدولي للترددات (انظر القرار \*\***542 (WRC-2000)**)(WRC-03)

   \*\* *ملاحظة من الأمانة*: ألغي هذا القرار في المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2003 (WRC-03).

   *ملاحظة من الأمانة:* الإحالة إلى إحدى المواد مع رقمها مكتوباً بالأرقام الطباعية العادية غير السوداء تحيل إلى إحدى مواد هذا التذييل. [↑](#footnote-ref-2)
3. YY انظر القرار **[A14-LIMITA3] (WRC 19).** [↑](#footnote-ref-3)
4. ZZ القرار **[C14-LIMITA1A2] (WRC‑19)** يطبقعلى سواتل الإذاعة التي تخدم مناطق في الإقليم 1 في النطاق GHz 12,2‑11,7 من مواقع مدارية اسمية أبعد غرباً من 37,2 درجة غرباً وسواتل الإذاعة التي تخدم مناطق في الإقليم 2 في النطاق GHz 12,7‑12,5 من مواقع مدارية اسمية أبعد شرقاً من 54 درجة غرباً. [↑](#footnote-ref-4)